

**قرار رئيس مجلس الوزراء**  
**رقم ١٦٩٣ لسنة ٢٠١٩**

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء ،  
في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المتبقى من فنا ، مدرسة عزيز أباظة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٠٤) ، الكائنة بشارع عوض سليمان بناحية منيا القمح - مركز منيا القمح بمحافظة الشرقية ، والبالغ مساحته (١٠٨) أمتار مربعة مشاعًا في المسطح الإجمالي لفنا ، المدرسة .

**(المادة الثانية)**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المتبقى من فنا ، المدرسة المشار إليها في المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقة .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ذي القعدة سنة ١٤٤٠ هـ  
(الموافق ٢٠ يوليه سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

**الموضوع :**

بشأن نزع ملكية الجزء المتبقى من فناء مدرسة عزيز أبااظة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٤) بمراكز منيا القمح بمحافظة الشرقية .

**العرض :**

- ١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على الجزء المتبقى من فناء مدرسة عزيز أبااظة الإعدادية للبنات بالرقم التعريفي (١٣٠١١٤) بمراكز منيا القمح بمحافظة الشرقية لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .
- ٢ - المدرسة ملكية مشتركة [جزء ملك وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، وجزء مؤجر مستغل كفناة للمدرسة ، ومساحته (١٥،٤٨٧م٢) تقريرياً] ، والمدرسة تعمل وتستخدم بالعملية التعليمية ، وهي كائنة بشارع عوض سليمان بناحية منيا القمح - مركز منيا القمح - محافظة الشرقية .
- ٣ - ورد كتاب مديرية التربية والتعليم بالشرقية بتاريخ ٢٠١٠/٨/٨ بشأن الإفاداة بوجود احتياج لساحة الجزء المؤجر للمدرسة ، والمستغل فناء لها .
- ٤ - تبلغ مساحة الجزء المتبقى من فناء المدرسة المذكورة (١٠,٨م٢) تقريرياً مشاعاً في المسطح الإجمالي لفناء المدرسة ، والعبرة بالقياس الم Sahi على الطبيعة ، وحدود الفناء كال التالي :

**الحد الشمالي :** مدرسة عزيز أبااظة الإعدادية للبنات بطول (١٨,٨٥م) ، ثم يتوجه مائلاً لقبلي بجوار شرحة بطول (١١,٧٥م) .

**الحد الشرقي :** سكن أهالٍ بطول (١٧,٧٠م) .

- الحد القبلي :** سكن أهالٍ بطول (١١,١٠م) ، ثم يتوجه مائلاً لقبلي بجوار شرحة بطول (١٣,٧٥م) .
- الحد الغربي :** شارع عوض سليمان ، بطول (٤٥,٤٧م) . والعقار المذكور مملوك للملك الظاهرين طبقاً للكشف (مرفق ١) .
- ٥ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٨ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ونزع الملكية لبعض المدارس المؤجرة ، منها المدرسة المذكورة (مرفق ٢) .
- ٦ - تم إيداع التعويض المبدئي بمديرية المساحة بالشرقية بموجب الشيك الصادر برقم (٢٢٨٦٩٥٨) بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١١ بمبلغ قدره (٩٧٤٣٠٠ جنيه) .
- ٧ - صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ باعتبار مشروع نزع ملكية فناء المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة بمساحة قدرها (١٥,٤٨٧م٢) ، وتم النشر بالجريدة الرسمية بالعدد (٥١) الصادر بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٣ وتم اعتماد المشروع بالمساحة برقم (٢٠٨/٢٠٨ / تربية وتعليم) .
- ٨ - تم إيداع باقي قيمة التعويض النهائي بمديرية المساحة بالشرقية بموجب الشيك الصادر برقم (٢٦٥٠٧٠٧) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٥ بمبلغ قدره (٣٤٩٧٠٠ جنيه) .
- ٩ - وردت كشوف العرض للمدرسة المذكورة في المدة من ٢٠١٢/٢/٦ إلى ٢٠١٢/٣/٥ بمساحة قدرها (١٥,٤٨٧م٢) لعدد (١٦) من أصحاب الشأن .
- ١٠ - وردت جميع استمارات البيع المشهرة ، ما عدا العقد رقم (٨) .
- ١١ - أفادت مديرية المساحة بالشرقية بكتابها المؤرخ في ٢٠١٣/٨/١١ أن العقد رقم (٨) لم يتم التوقيع من صاحب الشأن على استماراة البيع ؛ حيث رفض الحضور للتوقيع ، وتم عرض العقد ومرافقاته على الشئون القانونية بالمديرية ، والهيئة العامة للأبنية التعليمية ، وقد انتهى الرأي القانوني إلى إيداع المبلغ أمانات لحين التوقيع من صاحب الشأن .

- ١٢ - أفادت مديرية المساحة بالشرقية بكتابها المؤرخ في ٢٠١٣/٩/٢٤ أن العقد رقم (٨) باسم السيد / كمال محمد إبراهيم عطية ، وحصته في المساحة (٢١٪) مشاعًا في المسطح الإجمالي لفنا، المدرسة ، وتم إيداع المبلغ أمانات لعدم توقيع صاحب الشأن على استماراة البيع .
- ١٣ - صدر القرار الوزاري رقم ٥٣٩ بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ باعتبار مشروع نزع ملكية جزء من فنا، المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة بمساحة قدرها (٢١٪) مشاعًا في المسطح الإجمالي لفنا، المدرسة ، وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد رقم (٦) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧ وتم شهره برقم (٤٩٦) بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٧
- ١٤ - أقام السيد / كمال محمد إبراهيم عطية الدعوى رقم (١٧٩١) لسنة (١٧ق) أمام محكمة القضاء الإداري بالشرقية ، طالبًا في ختامها بصفة مستعجلة بوقف تنفيذ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ باعتبار فنا، مدرسة عزيز أباطة الإعدادية للبنات من أعمال المنفعة العامة ، وفي الموضوع بإلغاء هذا القرار ، واعتباره كأن لم يكن ، وبجلسة ٢٠١٨/١١/١٨ قضت المحكمة بسقوط قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٢ لسنة ٢٠١٠ مع ما يترتب على ذلك من آثار .

الرأي :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٩١، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والذي نص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] ، ونظرًا للحاجة الماسة للجزء المتبقى من فنا، المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترون مناسبًا

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي



卷之三



三

卷之三

جريدة الرسمية

بيان ملكي رقم / ٢٠١٩-٦٤

الملك سلمان بن عبد العزى

نزع ملك عرضي

وزير العدل

